والاهتد بحسب ما نقص من ايمانه بظلمه لنفسه ليس مراد
النبي صلى الله عليه وسلم انما هو الشرك الاكبر الذي
الشرك الاكبر يكون له الامن التام والاهتدى التام فان
احاديث الكثيرة مع نصوص القرآن تبين ان اهل الكبائر
معرضون للخوف لم يحصل لهم الامن التام والاهتد التام
الذي يكونون به مهتدين الى الصراط المستقيم صراط الذين
انعم الله عليهم من غير عذاب يحصل لهم بل معهم اصل
الاهتد الى هذا الصراط ومعهم اصل نعمة الله عليهم ولا
بد لهم من دخول الجنة وقوله انما هو الشرك الاكبر
فمقصوده ان من لم يكن من اهله فهو آمن مما وعد به المشركون
من عذاب الدنيا والاخرة وان كان مراده جنس الظلم
فيقال ظلم العبد نفسه كبخله بالمال ببعض الواجب هو
شرك اصغر وحبه ما يبغضه الله تعالى حتى قدم هواه
على محبة الله شرك اصغر ونحو ذلك فهذا فاته من الامن
والاهتد بحسبه ولهذا كان السلف يدخلون الذنوب
في هذا الشرك بهذا الاعتبار انتهى ملخصا وقال ابن
القيم رحمه الله تعالى قوله لما نزل الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم
بظلم اولئك لهم الامن وهم مهتدون قال الصحابة وايننا
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يلبس ايمانه بظلم قال ذلك الشرك
الم تسمعوا قول العبد الصالح ان الشرك لظلم عظيم فلما
اشكل عليهم المراد بالظلم فظنوا ان ظلم النفس داخل فيه
وان من ظلم نفسه اي ظلم كان لم يكن مؤمنا ولا مهتديا
اجابهم صلوات الله وسلامه عليه بان الظلم الرافع للامن

والاهتد

والاهتد على الاطلاق هو الشرك وهذا والله هو الجواب
الذي يشفي العليل ويروي الغليل فان الظلم المطلق التام
هو الشرك الذي هو وضع العبادة في غير موضعها والامن و
الهدى المطلق هو الامن في الدنيا والاخرة والهدى
الى الصراط المستقيم فالظلم المطلق رافع للامن والهدى
المطلق التام ولا يمنع ذلك ان يكون مطلق الظلم مانعا
من مطلق الامن ومطلق الهدى فتامل فالمطلق للمطلق
والحصة للحصة انتهى قوله وعن عبادة بن الصامت رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد ان
لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله
وان عيسى عبد الله ورسوله وكلمته القاها الى مريم
وروح منه والجنة حق والنار حق ادخله الله الجنة
على ما كان من العمل اخرجاه عبادة بن الصامت
ابن قيس الانصاري الخزرجي ابو الوليد احد النقباء
بدري مشهور مات بالرملة سنة اربع وثلاثين وله
مائتان وسبعون سنة وقيل عاش الى خلافة معاوية
قوله من شهد ان لا اله الا الله اي من تكلم بها
عارفا لمعناها عاملا بمقتضاها باطنا وظاهرا كما قال تعالى
فاعلم انه لا اله الا الله وقال الا من شهد بالحق وهم
يعلمون اما النطق بها من غير معرفة بمعناها والايقين
والاعمال بما تقتضيه من نفي الشرك واخلاص القول والعمل
قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح فغير نافع
بلا اجماع قال في المفهم على صحيح مسلم باب لا يكفي مجرد
اللفظ بالشهادتين بل لا بد من استيقان القلب هذه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)